جامعة نايف العربية للعلوم الأمنية
Naif Arab University For Security Sciences

وسائل تحقيق الامن الداخلي والخارجي على المستويين الوطني والقومي

الدكتور احمد ولد الطلبة

الرياض

1410 هـ - 1990 م

وسائل تحقيق الأمن الداخلي والخارجي على المستويين الوطني والقومي

الدكتور أحمد ولد الطلبه(*)

اهتم الناس منذ القديم بالجريمة ودوافعها وعلاجها منذ أن قتل قابيل هابيل، وتدرجت الجرائم وعلم الاجرام عبر التاريخ، وتطور بتطور الجماعات والمجتمعات، تعددت مظاهره وتنوعت دوافعه، وتفنن العلماء والخبراء في تحليل أسبابه عن طريق الفراسة تارة وعن طريق العلم تارة أخرى.

فهذا «أرسطو» يقول بإمكانيةالتعرف على شخصية الانسان وطبيعة الخير والشر فيه من خلال التعرف على الخصائص والسمات الجسمية، مثل اللون والطول، وعلى نظريته هذه نشأت المدرسة المعروفة بمدرسة «الحتمية البيولوجية».

أما «أميل دوركايم» فيقول: إن الجريمة أمر طبيعي بل وسنة حتمية في كل تطور اجتماعي.

(*) خبير لدى المنظمة العربية للتربية والثقافة والعلوم. تونس.

وشغل تفسير الجريمة الناس في مختلف العصور، وكل نظر إليها من زاوية تخصصه: فقال رجال التصوف انها ترجع الى نوازع نفسية، في مقدمتها ضعف الشعور الديني، وعلاجه تطبيق أحكام الشرع الاسلامي عليه.

وقال الجغرافيون: إنها ترجع الى تقلبات المناخ واختلاف المناطق حتى، أن بعضهم يطالعنا بما يسميه (القانون الحراري للجريمة) وزع فيه أنواع الجريمة توزيعاً جغرافياً.

وقال رجال التربية: إن الجريمة تأتي نتيجة لتفاعل الفرد مع المجتمع وعندما يعجز عن مسايرته لا يجد مكاناً يؤكد فيه ذاته، إلا الخروج على العرف والقانون لزعزعة الوضع السائد.

وشط الخيال العلمي بعلماء آخرين، فذكروا أن من الناس من يولد وكأنه لا مناص له من الجريمة، وترتسم علامات بيولوجية عليه، مثل صغر الجمجمة وبروز الذقن، وأن هذا الصنف لا أمل في اصلاحه ولا بد للمجتمع من التخلص منه بالاعدام أو النفي لتوقي شروره.

ومنهم من ميز المجرم بالعاطفة، بأنه شخص عصبي مرهف الحاسة يقترف الجريمة تحت تأثير عاطفة جامحة كالحقد أو الغيرة، الا أنه سرعان ما ينتابه الندم وينهار بمجرد رجوعه الى احساسه العادي، ويكفيه عقاباً أن يبعد عن مكان الجريمة

واصلاحه مرجو. الى آخر تلك النظريات.

إلا أنه على الرغم من نظريات الفراسة والتحليل العلمي فقد ظلت الجريمة ظاهرة ملازمة لأكثر المجتمعات، بغض النظر عن درجة تطورها ورقي أو تخلف الوسائل التي تتبع في مكافحتها ومعالجتها أما الفارق بين الجرائم هنا وهناك فهو البيئة الاجتماعية والوسائل التي يتم اقترافها بواسطتها، أو تلك التي تستعمل للوقاية منها أو لاستباقها ومعالجتها.

فالمجرم في أمريكا أو بريطانيا يحتاج في الغالب الى وسائل يقترف بها جرمه تختلف عن تلك التي يحتاجها المجرم في موريتانيا أو مالي، لأن وسائل الرقابة والكشف عن المجرمين تختلف بطبيعة الحال بين بلد متقدم وبلد متخلف، ومع ذلك فإن هذا لن يجعل أمريكا ولا بريطانيا في مأمن من الجريمة والمجرمين، بل إن الاحصاءات تدل على أن الجريمة تتفشى في الدول المتقدمة أكثر من الدول المتخلفة، وهي على العموم أكثر بشاعة وأشد فظاعة.

وقبل الحديث عن الجرائم العامة ودوافعها، فإني أريد أن أتحدث قليلا عن الجرائم السياسية، لما لها من صلة في الوقت الحاضر بأمن الأمم وسلامتها أكثر من غيرها.

إن الدولة في مفهوم القانون هي التعبير الدائم عن الأمة دائمة بدوامها ومنقرضة بانقراضها، وهي لهذا شخصية اعتبارية مستقلة عن الحكام، ومرتكب الجريمة ضد الدولة - انطلاقاً من هذا المفهوم - ليس عدواً فقط للحاكم ولكنه عدو للمجتمع ومؤسسات وأجهزة سلطاته.

ورغم أن المجرم السياسي يبدو دائماً وكأنه صاحب عقيدة ومثل عليا وداعية اصلاح تدفعه مبادؤه الى الكفاح والتضحية، فهذا لا يغير نقيرا من واقع الجريمة، إذا كان الاعتداء يعرّض سلامة الدولة للخطر من الداخل أو الخارج، فالمجرم الذي يقع منه الاعتداء على أرواح الناس مهما كانت دوافعه، هو في نظر القانون الدولي مجرم عادي، بغض النظر عن مقاصده ونواياه، ولا يعبأ الا بالحق الذي وقع عليه الاعتداء، سواء كان الدافع الخصومات السياسية أو روح الانتقام أو حب السلطة، إذ أن قانون الدولة يبسط حمايته على مؤسساتها وأرواح مواطنيها وممتلكاتهم، دون تفريق بين الصغير والكبير والحاكم والمحكوم، وهذا ما استندت إليه اتفاقية تسليم المجرمين المعقودة بين الدول الأعضاء في جامعة الدول العربية (المادة الرابعة) في شهر يونيو ١٩٥٣م، وتقضي بأن التسليم يكون واجباً في جرائم الاعتداء على الملوك ورؤساء الدول أو

اصولهم أو فروعهم، وكذلك في جرائم القتل المقصود والجرائم الارهابية.

وأكثرية فقهاء القانون يعارضون الفكرة القائلة أن الاغتيال السياسي لم يكن في الحقيقة موجها الى الشخصية السياسية التي يقع عليها الاعتداء كفرد، بقدر ما هو موجه الى جهاز من أجهزة النظام القائم، إذ هو من الناحية الموضوعية يستهدف تقويض السلطة القائمة بالقضاء على أحد أركانها، ويكاد يجمعون على أن الذين يرتكبون جرائم الاغتيال السياسي يجب أخذهم بقوة، وينكرون عليهم الحق في أي تمتع بالحقوق التي تضمن الحرية والحقوق السياسية ابرازاً للشعور بالاستياء من كل ما يعرض أرواح البشر للإزهاق عن طريق العنف والارهاب.

والأعمال الإرهابية السياسية فضلا عن كونها تستهدف أمن الدولة من خلال مؤسساتها أو شخصياتها، فهي تبث حالة من الرعب بين المواطنين يزعزع استقرارهم النفسي ويؤثر على أساليب التفكير والعمل المنتج لديهم.

ولذلك كانت التشريعات الجزائية التي تفرض العقوبات بمختلف أنواعها ترمي الى بسط أكبر قدر ممكن من الحماية والأمن على شخصية الدولة وهيبتها في الداخل والخارج، لأن

الدولة هي التجسيد الواقعي للأمة والحقيقة الثابتة التي لا يمكن التنكر لها، ودفاع الحكومات عن سلامة الدولة وسلامة مواطنيها في أرواحهم وممتلكاتهم هو الذي يبرر وجودها ويفسر أسباب تماسكها واستقرارها، وهذا ما جعل القوانين في مختلف نواحي العالم باختلاف أنظمتها ومللها وفلسفاتها، تعاقب على كل تعد يقع على شخصية الدولة.

والقانون الدولي لا يميز في الغالب بين كلمتي الدولة والوطن في هذا المجال، إذ أن بعض رجال القانون يطلق على الجرائم السياسية «الجرائم المقترفة ضد شخصية الدولة» وبعضهم يطلق عليها «الجرائم المقترفة ضد الوطن».

والحقيقة أن أمن الدولة ـ أي دولة ـ يتأثر في الوقت الحاضر الى درجة كبيرة بأمن الدولة المجاورة، وهذا ما أصبح واضحاً في التشريعات الحديثة لأكثر الأمم، إذ لم تعد القوانين مقتصرة على الاهتمام بحماية الدولة نفسها، وإنما يتلمس القانون الحرص على حماية الدول الأخرى، ويعبر عن ذلك بأساليب متنوعة مثل التعايش السلمي بين الشعوب والتعاون الاقليمي والدولي لمكافحة الجريمة والاتفاقيات الثنائية لتبادل تسليم المجرمين.

والتشريعات العربية ـ كباقي التشريعات الأخرى ـ

تتشابه في معالجتها للجريمة السياسية، سواء كانت ذات صبغة داخلية أو خارجية، وهي في مجملها تعاقب بالاعدام كل من يرتكب عمداً فعلا يؤدي الى المساس باستقلال البلاد ووحدتها وسلامة أراضيها، كما تعاقب بالحبس وبالغرامة أو باحدى هاتين العقوبتين على كل من يذيع عمداً أخباراً أو بيانات أو إشاعات كاذبة أو مغرضة أو بث دعايات مثيرة، إذا كان من شأن ذلك تكدير الأمن العام أو القاء الرعب بين الناس أو الحاق الضرر بالمصلحة العامة.

وهي تشريعات تدل في مجملها على مدى الخطورة التي تحس بها هذه الدول، فيما يتعلق بالجرائم السياسية ومدى العقوبة التي يمكن أن يتعرض لها مرتكبوها، وانطلاقاً من هذا المفهوم، «فإن الجريمة السياسية هي كل ما من شأنه أن يدفع سياسة البلاد الى وجهة تخالف المصلحة الوطنية، أو يقربها الى خطر الحرب أو القلاقل الداخلية أو التأثير على الروح المعنوية للشعب باشاعة الرعب بين أفراده، لاضعاف قدرته على تحمل مسئولياته وممارسة حقوقه».

وليس هنالك من تفسير للجرائم التي يرتكبها المواطن ضد أمن دولته الداخلي أو الخارجي، إلا الخيانة التي قد تدفعه الى الاتصال بجهات أجنبية لدفعها الى العدوان أو توفير الوسائل للاعتداء على وطنه أو الحاق الضرر بوسائل الدفاع

الوطني أو الوحدة الترابية أو مد الجواسيس بالمعلومات أو ايوائهم، كما أن الخيانة قد تدفعه مباشرة الى حمل السلاح ضد أمته، وهذه كلها تصرفات تنم عن انفصام الولاء للوطن، الذي بدونه يفقد الوطن كل مقومات استقراره ورخائه.

وهكذا فإن الجريمة السياسية تختلف عن الجريمة العادية في دوافعها ومظاهرها، إذ هي تنبع من صميم نزعتين متأصلتين في الطبيعة البشرية، وهما حب الحرية وحب السيطرة، فيندفع لتحصيل الأولى الى التحلل من الموازين والقيود عندما يستعصي عليه الوصول الى هدفه بالطرق الشرعية، كما يندفع بدافع حب السيطرة الى الاستبداد والطغيان في سبيل تحقيق الذات بالسيطرة والتسلط.

أما المجرم العادي فيندفع بأسباب وعوامل متعددة ومعقدة يصعب حصرها، إذ أنه يقع حال ارتكاب الجريمة تحت تأثير أكثر من عامل، ولو يبدو أنه ارتكب فعلته تحت وطأة عامل معين سيطر على احساسه وانفعلت به مشاعره فعبر عنه بطريقة من طرق العنف المألوفة أو غير المألوفة، وهذا هو التيار التكاملي الذي يدعو الى الأخذ بجميع الأبعاد النفسية والعقلية والجسمية في فهم السلوك الاجرامي، وطبقاً للتحليل النفسي فإن عجز الشخص عن كبت نزعاته الفكرية أو تحويلها الى

سلوك اجتماعي مقبول في المجتمع، يدفعه في النهاية الى ارتكاب الجريمة.

لهذا فإنه في حديثنا عن تحليل أسباب ارتكاب الجريمة، لابد أن نستعين بنظريات عالم النفس وعالم الاجتماع وخبير القانون، لنغوص الى أعماق النفس البشرية ضمن أبعادها المختلفة التي تتسم بالغموض والتعقيد، ويصعب على المرء مهما كان صواب فكره ووضوح رؤيته أن يضع لها قواعد ثابتة ويرسم لها حدوداً دقيقة تشفي الغليل وتوصل الى الحقيقة المطلقة.

ولنبدأ بالعامل الأول وهو العامل النفسي:

إن التحليلات السيكولوجية بالغة الأهمية في اكتشاف خفايا النفس البشرية وما يفتعل في داخلها من مشاعر وخواطر وعقد وانفعالات تظهر في سلوك الانسان، ولذلك فإن المختصين في القانون الجنائي وعلم الجريمة أصبحوا يعتمدون عليها أكثر فأكثر في تحليلهم للدافع الى الجريمة، بل ان أكثرية مدارس الشرطة والأمن ادخلت في مناهجها الدراسية علم النفس التحليلي لتستعين به في الاستجواب والتحقيقات الجنائية، إضافة الى تفهم دوافع ارتكاب الجريمة

وكثير من المشاكل والأمراض النفسية تبدأ في الطفولة

وترافق المرء في مختلف مراحل عمره، ولعل أخطرها ما يعرف بالطفولة البائسة، فبعض الأطفال ينشأون في ظروف مادية صعبة، يشاهدون أطفالا عديدين غيرهم يعيشون في بحبوحة من الترف تختلف عما هم عليه من شظف العيش وشحة موارد الرزق، وبما أنهم لا يفهمون السبب في هذا التفاوت، إذ أن عقولهم لا تتمكن إلا من تسجيل الواقع كما هو بدون قدرة على التحليل، فإنهم يعزون الى قطبي العائلة «الأب والأم» السبب المباشر لهذا الحرمان، وتنصب أحقادهم عليهما في كل مرة يعجز فيها الوالدان عن تلبية رغباتهم التي يرون كثيراً من أقرانهم يتمتعون بها، فتنمو لديهم العقد والمركبات وتتفاعل في نفوسهم الأحقاد ضد الاملاق وضيق الحياة.

وهنا تنشأ حالة التمرد الأولى ويتبلور لديه الشعور بالحيف، فيصبح مشاكساً عنيداً عصبياً ينفر من كل ارشاد ويتمرد على أوامر الأبوين باستمرار، وعقوق الولد للوالدين في هذه المرحلة قد يرافقه في مراحل عمره المختلفة ويتوسع بتوسع البيئة، حتى يصبح عقوقاً للمجتمع بكامله ثم عقوقاً للانسانية وتمرداً على قيمها وقوانينها.

فالطفل هنا يعيش صراعاً داخلياً رهيباً ينغص عليه حياته، فتتعثر مراهقته بالانزلاق في ديمومة من الحيرة لا يجد لها تفسيراً، وعندما ينتقل الى مرحلة النضج والرجولة يكون قد

بلغ درجة التشبع بالكبت المتأصل والحرمان المضني، فلا يجد متنفساً إلا في تدمير قانون المجتمع والاعتداء على قيمه وموازينه، وهو بهذا يرضي نزعته الاستقلالية، وينتقم من هذا المجهول الذي تعذب به هذه الفترة الطويلة، فتنعكس المشاعر والغرائز المكبوتة على سلوكه، وخصوصاً إذا لم يتلق القسط الكافي من التعليم الذي يوجه بعض السلوك ويغير بعض المفاهيم التي نشأ عليها في طفولته المبكرة ـ كما سنبين في فقرة لاحقة ـ.

ويتوسع علماء النفس في هذا التحليل فيتحدثون عن دور الغدد المنتشرة داخل الجسم في توجيه تصرفات الانسان وسلوكه، وسأتعرض بايجاز الى دور بعض الغدد، ولو أنه موضوع علمي وجاف وليس من طبيعة اختصاصي:

يقول بعض المحللين: إن المجرم يقدم على جريمته أحياناً بدون وعي منه، وانما يقع ضحية نشاط غير اعتيادي للهرمونات التي تفرزها بعض الغدد فيتمرد على المقاييس المنطقية والقوانين الاجتماعية، ويذكرون أن علاج انحراف من هذا النوع لا يتم الا عن طريق تنظيم افرازات الغدد ذاتها

وهكذا يعزون للغدة الدرقية ـ مثلا ـ الواقعة أسفل الرقبة، وتتولى تخزين مادة اليود ـ يعزون إليها في حالة نقص

افرازها، أن يكون الشخص غبياً مغفلا أقرب الى البَلادة.

أما إذا نشطت الغدة وزادت افرازاتها عن الحد المألوف فإن الشخص يصبح عصبياً متوتراً كثير الحركة والانفعالات لا يستقر على حال، يتأثر وينفعل لأتفه الأسباب، ويندفع الى الجريمة بسهولة

وينسبون الى الغدة «الادرينالية» الواقعة فوق الكلية، الاحساس بالخور والتكاسل والنفور من التعاون والخطأ في التصور والحكم، وسرعة نفاذ الصبر والانفعال الحاد في حالة انخفاض نشاطها.

وبالمقابل فإن كل زيادة في الهرمونات التي تفرزها هذه الغدة ينتج عنه مزيد من الحيوية ومظاهر الرجولة والقوة النفسية والجسمية، ومن وظائفها تنبيه المرء لأي خطر يتعرض له فيواجهه بالهرب أو المقاومة.

وتتولد عن هذه التأثيرات النفسية وافرازات الغدد المتنوعة أصناف من الشخصيات التي لها علاقة بهذا البحث من حيث استعدادها ونزوعها الى الجريمة، ونأخذ منها كنموذج الشخصية «السيكوباتية»:

يعاني صاحب هذه الشخصية من انحراف اجتماعي

متميز، والغالب أن هذا الانحراف يرافقه من الصغر، فطفولته تمتاز بالمشاجرة والشغب والصخب والعناد مع اخوته وأصدقائه ومع الغرباء كذلك، وقلما يرتدع أو ينزجر مهما سلط عليه من توبيخ وعقاب، ولا يهمه ما يلقى من ثناء وشتيمة من الآخرين، رغم أنه لا يمتاز بأي تخلف عقلي في الظاهر، الا أنه لا يأبه بالمسئولية.

والغريب أن الانسان السكوباتي يتمتع بجاذبية اجتماعية كبيرة تجعله محبباً الى الناس ويثير اعجابهم، وهو حريص على امتلاك كل ما يمتلكه الآخرون ويستغل كل الوسائل ليحصل على ما يريد، ولو أدى به ذلك الى السرقة أو السطو وهو عندما يفقد الأمل في الحصول على ما عند الآخرين يسعى الى تدميره حتى يفتقد الآخرون تلك الميزة عليه، وعندما يرتكب السلوك الاجرامي يبدو وكأنه انسان عادي لم يقم بأي عمل شاذ، ولا يظهر عليه أي نوع من الاشمئزاز أو القلق من فعلته

وأصحاب هذه الشخصية يمتازون بالتقلب وعدم الاستقرار في العمل، وهم مولعون بالانتقال من عمل الى آخر ويصعب عليهم البقاء أكثر من أشهر معدودة في عمل ما.

ويرى الدكتور «علي كمال» أنه عدواني بطبيعته يندفع الى الاعتداء لأتفه أسباب الاثارة ولا يكترث لما يترتب على ذلك

من عواقب وعقوبات، ولا ينتفع بالاجراءات التأديبية مهما اشتدت وتكررت، وهو عندما يقوم بالقتل والضرب فإنه يتأمل الدم الذي ينزف من جروح ضحيته، وعندما يقوم باشعال الحرائق تحت تأثير الدوافع الاجرامية فإنه يقف متأملا عليها كما فعل «نيرون» عندما حرق روما، وهو بصورة عامة لا يقيم أي وزن للمعايير الأخلاقية بل هو شخص يتلذذ بالجريمة ويطرب لأثرها، ولو لم تكون دوافعه واضحة بالنسبة لما يرتكب من جرائم، وكل الوسائل في شرعته مقبولة ما دامت توصله الى بغيته بأقل عناء وأبسط وسيلة.

فالتعامل مع شخصية من هذا النوع غير سهل وقد اثبتت التجارب أن علاجها غير ميسور، إذ أن كل الاجراءات التحفظية من حبس وأبعاد تبوء بالفشل في اصلاحها أو تعديل سلوكها، إلا أن المختصين في فهم السلوك «السيكوباتي» قد يستطيعون ـ إثر المتابعة مدة معينة لهذه الشخصية ـ أن يتنبأوا بأن صاحبها على وشك أن تقوده طبيعته المنحرفة الى اقتراف جريمة ما، فيراقبه رجال الأمن حتى يمنعوه من الوقوع فيها قبل فوات الأوان، وهذا مكسب علمي كبير على طريق دراسة الجريمة واستباقها.

وفي طليعة الأسباب الوضع الاقتصادي للفرد، وقد أشرنا الى شيء من ذلك في استعراض بعض الأسباب النفسية، الا أننا نتوسع هنا أكثر. فالخصاصة داعية الى الانحراف في السلوك والاندفاع الى البطش والجريمة، ومرتكبو الجريمة ـ في أغلب البلدان ـ هم من الطبقات الفقيرة، ونزلاء السجون ـ تبعاً لذلك ـ هم من هذه الطبقة، ذلك أن الفقر يدعو الى اليأس ويولد الحقد في النفوس، لما يرى فيه المرء من تفاوت الفرص والمقادير والغبن الواضح، وكلما اشتدت وطأة الحياة وقست الظروف ـ التي لم يستطع ترويضها لصالحه ـ كان أميل الى التعبير عن يأسه بما يسبب الضرر لمجتمعه وأبناء جنسه.

وواضح أن سوء الوضع الاقتصادي، كثيراً ما يكون سبباً في التشرد والضياع وعدم الانسجام مع البيئة والانفلات من ربقة قانون الجماعة، وكلها أمور تسهل على المرء ارتكاب الجريمة

وينسب «توينبي» العنف في بعض المجتمعات الحديثة الى ذوبان شخصية الفرد في الحياة الميكانيكية؛ فالنظم الاجتماعية التي تنعدم فيها ذاتية الفرد تسير في الاتجاه المعاكس لطبيعة البشر التي تصر على تأكيد الوجود والاستقلالية، وربما يرى

المرء ـ خصوصاً إذا كان محدود التعليم والقدرات العقلية وذا خلفية نفسية مضطربة ـ ربما يرى أن اللجوء الى العنف هو أقصر طريق لاجتذاب الانتباه إليه.

وبالاضافة الى انعدام الذاتية، فإنه عندما يسود سوء التغذية وافتقاد الرعاية الطبية والاجتماعية بصورة عامة، فسرعان ما يتحول الحرمان الى معارضة للمجتمع وتمرد عليه، فالطفل الذي ينشأ في الأحياء أو القرى الفقيرة ويعيش المآسي التي تترتب على ذلك، لا غرابة أن يتعلم نمطاً من الحياة يختلف عن نمط الحياة التي يعيشها أبناء المترفين، وغالباً ما يكون هذا النمط هو احتراف الجريمة تجاه من يراهم يحيون حياة نعيم ورغد عيش، وإن لم يرتكب الجريمة فإنه ـ في الغالب ـ يكون سلبياً قليل الاكتراث بمشاكل مجتمعه غير معني بما يدور فيه من مآسٍ وشرور.

ومن مشاكل المجتمعات الحديثة مشكلة الهجرة من الأرياف الى المدن الكبرى، فالجفاف الذي يصيب بعض المناطق التي يعيش سكانها تقليدياً على الزراعة والثروة الحيوانية، يجعلهم يفتقدون وسائل الحياة في مناطقهم الأصلية، فيلجأون الى المدن بحثاً عن العمل ومورد الرزق، ولكنهم يصطدمون بوضع لا يسمح لهم بالحصول على مورد ملائم للانسجام مع الحياة الجديدة، حيث أن حالة الكساد

الاقتصادي التي تجتاح العالم وافتقار هؤلاء الى المستوى العلمي والمهارات الفنية، كلها عوامل تحول دون اندماجهم في الدورة الاقتصادية الصعبة، فلا يجدون أمامهم الا التسكع في الشوارع والتزاحم في الأماكن العامة المقاهي ودور السينما، وربما ينتظمون في عصابات تمتهن السرقة والسطو ومختلف أنواع الجريمة التقليدية والحديثة.

والانفجار السكاني أصبح من مشاكل العصر الملحة، ففي بعض البلدان يتزايد السكان بسرعة لا تتلاءم والتخطيط الاقتصادي المتبع في البلد، إذا كان هنالك تخطيط أصلا، فتزايد اليد العاطلة من الشباب الذي يدفعه الفراغ والجوع الى عمل أي شيء يدر عليه الرزق من الحلال أو الحرام، مع ما يمتاز به شباب المدن من طموحات غير واقعية إطلاقاً بالنسبة لأكثر طبقات المجتمع، مثل الحصول على السكن الملائم والسيارة، وباقي الأمور الكمالية التي لا تتناسب مع الدخل المحدود تبعاً للحالة الاقتصادية العامة.

فالكثافة السكانية في المدن تحدث نوعاً من القلق والارهاق النفسي وتزيد من المزاحمة على امتلاك الثروة، وتضخم المدينة يخلق جواً مناسباً لتزايد الاجرام، فالتصنيع رغم توفيره للتجهيزات الضرورية، فإنه يخلق لدى الأفراد حاجيات يصعب حصرها في الحدود المعقولة، ويزيد من

صعوبة توزيع الثروة توزيعاً عادلا.

وعلى كل حال فإن ظاهرة التفاوت الاجتماعي ظاهرة أزلية لم تفد فيها محاولات النظم الاقتصادية والاجتماعية لمختلف المجتمعات عبر العصور المختلفة، ومع ذلك تبقى عنصراً من عناصر القلاقل الاجتماعية التي تسبب الانحراف والتذمر، وبالتالي ارتكاب الجريمة لفرض الارادة بالقوة واكتساب الثروة ومختلف الامتيازات بالعنف.

وعلاج الجريمة الناتجة عن اليأس والحرمان ليس من أسهل الجرائم علاجاً، ذلك أن الحرمان يخفف الخوف من العقوبة التي تنص عليها القوانين، بل إن بعض المجرمين المحرومين يفضلون أن يصبحوا نزلاء للسجون على أن يبقوا أحراراً في أرض لا توفر لهم الحد الأدنى من ضروراتهم، ويتعللون علانية بأن الحرمان داخل السجن أهون منه خارجه، لأن السجين لا يشاهد حوله الا من هم في وضع مماثل لوضعه، وفي هذا نوع من الارتياح النفسي ولو كان فيه قهر جسمي.

وبعد أن استعرضنا بعض دوافع الجريمة، نحاول أن نستعرض بعض وسائل مكافحتها. إنه من الصعوبة بمكان أن يحدد الخبير في هذا المجال طرقاً ثابتة ومحددة تكون صالحة وجاهزة للتنفيذ في الحوادث الاجرامية على مختلف أنواعها، نظراً لاختلاف الدوافع والمظاهر والنتائج لهذه الجريمة وتلك.

الا أن القائمين على دراسة ظواهر الاجرام واتجاهاتها تصبح لديهم بعض الثوابت النسبية يحاولون بواسطتها رصد بعض الحوادث والتنبؤ بمجرياتها واتجاهاتها، بالرجوع الى أنواع الجرائم وكثافتها في الأعوام السابقة مثل القتل والاختطاف والسطو، وذلك في الأجهزة التي تتمكن من الاعتماد على دراسات وافية ومفصلة واحصاءات دقيقة.

ولمواجهة جرائم العنف أصبح الأمر يقتضي توفير الوسائل التقنية التي تتنوع بأنواع الجرائم ذاتها، فوسائل الكشف عن المواد المتفجرة والطرود الملغومة والمواد الناسفة تختلف عن بعضها البعض، ومستوى تدريب الأفراد وتسليحهم يتحكم في أدائهم، كما تلعب وسائل الانتقال والاتصال دوراً رئيساً في استباق الجريمة وحصر أضرارها.

وغني عن البيان أن رجال الشرطة السريين يقومون بدور مكمل هام في استمرار اليقظة والرقابة الفعالة والملاحقة الدؤوبة لعناصر الشر التي تتربص الدوائر بالآمنين للقضاء على حياتهم واستلاب أموالهم.

فاحتياطات الأمن لا بد أن تتنوع ـ المنظور منها وغير المنظور، الرسمي وغير الرسمي ـ لمجابهة الجريمة، وذلك بالحراسة المشددة على الأماكن العامة والمرافق الاقتصادية والاجتماعية الحيوية، وعلى الشخصيات التي تمثل سلطة

الدولة، وذلك بضبط الأسلحة غير المسموح بها والتأكد من مصير الأسلحة المرخصة حتى لا تتحول الى أطراف غير مأمونة، كما يلزم استمرار متابعة أصحاب السوابق الذين لم تتأكد توبتهم ورجوعهم النهائي الى الصواب والرشد.

ونظراً لتطور الجريمة ووسائل مرتكبيها، أصبحت بعض الدول تجهز قوات خاصة بمواجهتها عندما تظهر في العنف المخطط أو التلقائي من بعض المنظمات الجماهيرية، كالدور الذي يقوم به الحرس الوطني في أمريكا، أو فرق الدرك الوطني في فرنسا، الا أن القوات الخاصة والجمعيات المساندة لا تعوض - بطبيعة الحال - الدور الرئيس في مكافحة الجريمة ورعاية الأمن العام الموكول الى الشرطة الوطنية لكل بلد.

ولاستعراض وسائل تحقيق الأمن الداخلي والخارجي على المستويين الوطني والقومي، نركز على أربع وسائل هي: التربية - الاعلام - دور الجمهور - العقوبة والاصلاح.

١ - دور التربية والتعليم:

تبدأ التربية من الأسرة، اذ هي نواة المجتمع فبصلاحها صلاحه، وبانفصامها وأهمالها للقيم العامة يتآكل ويسير الى الهاوية، فدورها حيوي وفعال، إذ هي المعلم الأول، وأي تخطيط سليم لمكافحة الجريمة عليه أن يضع في حسبانه دور

الأسرة في تنشئة المواطن الصالح، ولهذا كانت ضرورة رعاية الأمومة والطفولة لتثبيت دعائم الأسرة في البنية الاجتماعية، لمساعدتها على القيام بدورها كاملا في التربية السليمة لأفرادها.

وبعد الأسرة يأتي دور المدرسة التي تقوم بدور أساسي ومؤثر من خلال المناهج التعليمية والعملية التربوية، وذلك بالتركيز على المثل العليا والقيم الأخلاقية الخاصة بكل مجتمع، والتعليم هو وحده القادر على توجيه السلوك وتغيير بعض المفاهيم التي نشأ عليها الانسان في طفولته المبكرة وما اعتراها من هزات ومشاكل، يمكن أن تقوده الى الجنوح والانحراف.

وقد بالغ أحد الباحثين في أهمية الدور المنوط بالمدرسة، حيث قال: «اعطوني مجموعة من الأطفال الأصحاء سليمي البنية، وأنا كفيل أن أخرج منهم الطبيب والمحامي والفنان والتاجر ورئيس العمل، بل والشحاذ واللص بصرف النظر عن استعداداتهم وميولهم وقدراتهم وأعمال آبائهم وأصولهم الوراثية».

وانا اقتصر في هذا المقام على الحديث عن دور التربية الاسلامية، لما لموضوع التربية العامة من تشعب.

إن التربية الاسلامية تعالج موضوع الجريمة في جذورها ومسبباتها، فهي تعالج الحسد والحقد والغضب، وترسم فلسفة

متكاملة للناس للتعامل فيما بينهم فتأمر المسلم بمجاهدة النفس حتى لا تطغى عليه نوازع الشر وتقوده لما لا تحمد عقباه ﴿ونهى النفس عن الهوى﴾ ﴿والذين جاهدوا فينا لنهديهم سبلنا﴾. والمسلم ينشأ على الاعتراف بأن الله مطّلع على السرائر وأن كل ما يضمره الانسان من شر ونزوع الى الجريمة فالله مطلع عليه. ﴿يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور﴾، ويشعر أنه ليس مطلق الحرية، وأنه سوف يحاسب على كل عمل يصدر منه ﴿فمن يعمل مثقال ذرة خيرا يره، ومن يعمل مثقال ذرة شراً يره﴾.

فالتربية الاسلامية ـ إذن ـ تصارع قوى الشر في الانسان لتحل محلها قوة العقل والحكمة، وتعلم الناس أن الشرع الاسلامي يحميهم، وأن المتهم بريء حتى تثبت إدانته، وحتى اذا وقع في الخطيئة فإن ربه فتح له باب التوبة على مصراعيه، وأن الوقت لم يفت أبدا للارتداع والرجوع الى الصواب، لأن التائب من الذنب كمن لا ذنب له.

ولما كان من طبيعة الانسان الانقياد لأهوائه ونزواته التي لا ترشد الا الى الانحراف والضلال، فقد نبهه الاسلام الى أنه إذا لم يستعمل عقله فلا فرق بينه وبين البهائم.

وفي هذا الموضوع يقول محيي الدين بن العربي: «إن

الانسان إذا لم يستعمل فكره ويتمسك بفضيلة الحياء كان الغالب عليه طبيعة البهائم، لأنه إنما يتميز عنها بالفكر، فإن لم يستعمله كان مشاركاً لها في شهواتها يستفزه الغضب والحقد والحرص، والشر لا يفارقه».

وإنما تحصل الجريمة في الغالب تحت سيطرة الشهوة والغضب عندما ينقاد لهما المرء، فالشهوة تدفعه الى الاستسلام لتتبع المتعة والملذات ـ بغض النظر عن طريقة الوصول اليها ـ فينعدم الحياء لديه، ويصبح أقرب الى الوحوش الكاسرة منه الى الانسان السوي، فيقع في المحظورات ويستسهل الجرائم فيسطو على أرواح الناس وممتلكاتهم، ويتفنن في أنواع اللصوصية والخديعة والخيانة، إذ أن نزوات نفسه الأمارة بالسوء والاسترسال مع أهوائه قاداه الى الحضيض الخلقي.

وتحت تأثير الغضب يتأجج الحقد وينعدم الحلم، ولذلك فإن العباس رضي الله عنه عندما طلب من النبي (ﷺ) أن يوصيه قال له: «لا تغضب وكررها ثلاثاً، فالغضب يدفع الى الانتقام والاسراف في العقوبة، وكثيرا ما يحمل المرء على الفتك بأحب الناس وأقربهم إليه، ويوقعه في أبشع الجرائم وأفظعها.

أما من تمكن من السيطرة على هواه، وتوجيه نوازع نفسه الى الخير، فقد ابتعد عن الغش والخديعة والنفاق، ومن العسير

عليه أن يقدم على أي عمل مشين أو مخل بالأخلاق العامة. ولهذا سعى الفلاسفة المسلمون والمتصوفة والمربون الى صقل الملكة الانسانية، إذ هي الطريقة المثلى للسيطرة على النفس والهوى والابتعاد بالانسان عن الأخلاق الحيوانية ﴿أرأيت من اتخذ الٰهه هواه أفأنت تكون عليه وكيلا أم تحسب أن أكثرهم يسمعون أو يعقلون إن هم الا كالأنعام بل هم أضل سبيلا﴾.

ومن أهم مبادىء التربية الاسلامية أنها تلزم الناس بالتعلم ليدركوا حقوقهم وواجباتهم، وليعرفوا حدود الله حتى لا يتعدوها ﴿ومن يتعد حدود الله فقد ظلم نفسه﴾، وليعرفوا السلوك الاسلامي الصحيح، بعيداً عن تأثير الأهواء والانحراف فيتمكنوا بذلك من السيطرة على النفوس ومحاسبتها ودفعها الى الاتصاف بالأخلاق الحميدة والابتعاد عن الرذيلة، التي من أخطرها اقتراف الجريمة حيال النفس وحيال الآخرين.

فالتربية الاسلامية ـ بواسطة التعليم ـ تهدف الى خلق مواطن متوازن نفسياً يهتم بدينه ودنياه، يعطي للخالق حقه من العبادة ولنفسه حقها من حفظ الدين والنفس والمال، وللمجتمع حقه من الرعاية والتعاون على البر والتقوى ومجابهة كل ما يخل بتوازنه وتكامله، ويغرس بين الجميع روح الأخوة ﴿إنما المؤمنون أخوة﴾ وبدهي أن الأخ لا يرتكب الجريمة تجاه أخيه الا في ظروف شاذة، وهذه الظروف الشاذة هي التي تهتم

التربية الاسلامية باستئصالها من كافة المسلمين.

وللوصول بالمجتمع الاسلامي الى أهدافه المثلى، حث الاسلام على التعلم وشجع عليه، فالجاهل لا يمكن أن يكون عضوا صالحا وفاعلا في المجتمع لأنه لا يعرف ما له وما عليه، والدلالة واضحة في أن أول آية نزلت من القرآن الكريم تحث على القراءة والعلم. وفي القرآن الكريم آيات كثيرة تدل على أهمية العلم وتمجد أهله ﴿إنما يتذكر أولو الألباب﴾ ﴿فهل يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون﴾.

وجاء في الحديث الشريف «اطلب العلم ولو في الصين» و «اطلبوا العلم من المهد الى اللحد» و «إن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضاء بما يصنع».

فبواسطة العلم تنمو الشخصية وتزكو النفس وتتعزز الثقة بها فيؤمن المرء بالحرية لنفسه ولغيره، ويلتزم حدود الله تعالى، فتنعكس آثار ذلك كله على احترام الغير والنفور من الجريمة والمساعدة على القضاء عليها، بالتزام فضيلة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ومنع الاعتداء والبغي ﴿إن الله يأمر بالعدل والاحسان وإيتاء ذي القربى وينهى عن الفحشاء والمنكر والبغي يعظكم لعلك تذكرون﴾.

وفي الحديث الشريف «والذي نفسي بيده لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه من الخير ما يحب لنفسه».

ويقول الامام ابن تيمية في تعريف الأخوة الاسلامية: إنها التزام الأخوّة الانسانية التي أثبتها الله بين المؤمنين بقوله ﴿إنما المؤمنون اخوة﴾ وهذا التزام أساسه التكليف بوصف الأخوة الذي يترتب عليه مؤاخذة المسلم المتهاون.

٢ ـ دور وسائل الاعلام:

بعد التقدم التكنولوجي الذي طرأ على وسائل الاعلام كما وكيفا، حدثت قفزة هائلة في أنماط التأثير على الجمهور، حيث أن الأضواء مسلطة باستمرار على كافة جوانب الحياة، فوسائل الاعلام تسهم في الحفاظ على تماسك المجتمع وانسجامه وحفزه الى التغير الاجتماعي النوعي، والتبدل الدائم في الحالة الاجتماعية والاقتصادية تنجم عنه تحولات في العلاقات الاجتماعية، مما يؤثر في توسيع دائرة المعلومات لدى الفرد وتغيير المفاهيم في ذهنه وجعله يتوجه وجهة معينة.

ووسائل الاعلام في العصر الحديث تمثل قوة ذات تأثير مغناطيسي، سريعة النفاذ الى عقول الناس وعواطفهم، تكمل أحيانا أو تفوق تأثير التربية والتعليم الذي تحدثنا عنه في الفقرة السابقة

وللاستفادة مما توفر من فرص ومناسبات للوقاية من الجريمة ومعالجة أسبابها أمر بالغ الأهمية في أي تخطيط أمني،

فعن طريقها يمكن علاج كثير من مظاهر الانحراف عند الشباب الذين يقعون تحت تأثير المراهقة المتقلبة والمليئة بالاحداث المتناقضة، تناقض ما يسمعون ويشاهدون يوميا.

وللرقابة على نشر أنباء الجريمة في البلاد التي لها حضارتها وتراثها الخاص مثل بلداننا الاسلامية أهمية كبيرة كذلك، حيث ان نشر أنبائها يعطيها حجما يفوق حجمها الطبيعي، ويهتم الرأي العام بمتابعة مشاهدها وآثارها، ويذكي أحيانا الصراعات الطائفية والانقسامات الداخلية، ويسبب تفككا وتناحرا وأخذا بالثأر بين من تقع هذه الجرائم في محيطهم، وتشل نشاط المواطن بسبب الخوف واختلال الأمن وامكانية الوقوع ضحية اعتداء لا يعرف مصدره في أي وقت.

نعم إن كل تسيب أو انحلال فيما تبثه وسائل الاعلام ينعكس أثره بصورة أو بأخرى على المجتمع، فالبرامج التي تضيف الى الامتاع والتشويق الاهتمام بالقيم الرفيعة والاخلاق الحميدة تنعكس آثارها على المجتمع نفسه.

فالاعلام لم يعد كما كان مجرد دعاية لخدمة مصالح معينة، وانما أصبح يمثل التعبير الواعي عن مشاعر الجمهور، للرفع من المستوى الاجتماعي والثقافي ورعاية القيم وصيانة الاخلاقيات واحتواء المضامين التي تعوق التناسق الاجتماعي والانسجام بين أفراد المجتمع وطبقاته، كما أنه بات وعاء العلم

والثقافة، ولهذا نجح في أكثر البلاد في توجيه الجمهور توجيها خاصاً، فتغيرت قيمه وبالتالي مواقفه واستعاض عنها بقيم قد لا تناسب بالضرورة المثل الحضارية التاريخية لهذا المجتمع، كما ساهم في تطور الجريمة كما وكيفا.

وللتدليل على خطورة وسائل الاعلام في عصرنا الحاضر وتأثيرها على الأفرادوتوجيههم الى الاتصاف بالفضيلة واحتراف الرذيلة، نختار التلفزيون كنموذج لذلك:

يستمد التلفزيون أهميته من أنه يستحوذ على حاستي السمع والبصر في آن واحد، بينما تقتصر الاذاعة على السمع والصحف على البصر، فهو ينقل الصورة والصوت دفعة واحدة، كما ينقل للمشاهد المظهر الخارجي والتغييرات المعبرة في وجوه الممثلين ويأسر المشاهد لمدة لا يقضيها في القراءة ولا الاستماع، ومع الوقت تنشأ لدى المرء ثقة مطلقة في كل ما يشاهد، لأن التلفزيون يفتح الباب واسعا على مختلف أنحاء العالم، ويقدم نماذج مختلفة عن الناس وطباعهم وعاداتهم واعرافهم، ويخلق لدى البعض ـ وخصوصا الصغار ـ أبطالا اسطوريين عن طريق ما يعرض من مشاهد ومناظر

وأول وسيلة يتعرف عليها الطفل من وسائل الاعلام هي التلفزيون وسرعان ما يتكون لديه ذوق خاص وميول خاصة تزرع في ذهنه المثل والقيم الأولى خارجا عن محيط أسرته، فهو

يحدث علاقات جديدة ويمارس تأثيرا لوصوله الى جمهور غير محدود، ولكونه ينقل الأحداث نقلا حيا حتى ليتوهم المرء المشاركة بنفسه في الأحداث.

والتلفزيون يمكن أن يصبح وسيلة للتسلية والمتعة والترفيه، كما يمكن أن يصبح وسيلة للتعليم والتربية المفيدة وعونا للطفل على الاستقرار في البيت والركون الى أسرته، كما ينمي الملكات العقلية وحب الاستطلاع، خصوصا اذا كانت البرامج موجهة ضمن أحداث تتصل بحياة الطفل أو المشاهد بصورة عامة وقد يصبح من الضروري أحيانا أن تقدم الأسرة للطفل تفسيرا مناسبا لبعض المشاهد التي تبدو غريبة بالنسبة له، أو يمكن أن تثير لديه بعض التساؤلات الملحة، أو توجه سلوكه وجهة غير سليمة.

هذا من الناحية الايجابية، أما من الناحية السلبية فهو قد يستحوذ على فترة أطول من اللازم من زمن المشاهد الذي كان يمكن أن يستعمل بعض هذه الفترة فيما هو أهم، كما أنه يعرض بعض البرامج التي ليست من مصلحة العموم، وتطلق الحرية على أشدها بعرض أفلام ذات أهداف عدوانية كأفلام العنف والجريمة، مما يدفع الى اتخاذ مواقف تتنافى مع القيم الأخلاقية والمثل العليا للمجتمع، بل وتسرع بالانسان الى ارتكاب الجريمة لمجرد التقليد والهواية.

ويقول «جيرهاردجوش» مدير احدى محطات التلفزيون الألماني في بحث مطول حول تأثير التلفزيون على الجمهور: إن فتاتين ألمانيتين قتلتا صبيا في السابعة من عمره، واعترفتا أثناء التحقيق معهما أنهما اتفقتا أثناء متابعتهما لمسلسل لأحد الأفلام الفرنسية أن تقلدا احدى الجرائم التي وقعت خلاله، فكان هذا مبعث قتلهما للصبي.

ولا شك أن التلفزيون أكثر تأثيرا على الأطفال لأنهم أكثر حساسية واستعداداً للتقبل والتكيف، فالطفل الذي يشاهد يوميا مظاهر العنف والجريمة كالضرب والطعن واطلاق النار، لابد أن تتكون لديه مع مرور الوقت خلفية اجرامية، إذا لم تنجح التربية في تخفيض درجة التصديق لديه بما يشاهد من مناظر الجريمة، إذ العلاقة أصبحت واضحة بين تزايد ظاهرة الجنوح لدى الأحداث وبين البرامج التلفزيونية التي تعج بالمشاهد العنيفة

ومن وظيفة التلفزيون بالنسبة للأطفال أنها تنشط المدارك السمعية والبصرية وتنمي الملكات والمهارات وتساعد في تكوين الشخصية المستقلة، كما تهذب الغرائز وتسهم في تنشئة الطفل الاجتماعية، ويكتشف بواسطتها الكثير من مظاهر الحياة المختلفة، ومن هنا تأتي أهمية البرامج المعروضة للأطفال، فمحتواها سيكون له تأثير بارز على مستقبل حياتهم

وميلهم الى الخير والشر.

وفي إطار استغلال الاذاعة المرئية في مكافحة الجريمة وتثبيت سلطة القانون وجعل الجمهور يساند دور رجال الشرطة الذين يقومون بالدور الأساسي في العملية، علينا أن نغير الصورة الذهنية التي لدى المواطن العادي عن رجل الشرطة، ويتلخص ذلك فيما يلي:

- إنه يقتحم بيوت الناس ويصادر ممتلكاتهم بحجج واهية
- إنه مولع باعتقال الناس وايداعهم السجون.
- إنه يحمي النظام القائم من غضب الجمهور مهما ارتكب من ظلم وجور.
- إنه مسلح «بالهراوات» والقنابل لفض تجمعات الاحتجاج العادلة.

أما الصورة التي يجب أن يقدمها التلفزيون ووسائل الاعلام بصورة عامة عن الشرطي، هي التي تلائم الرسالة النبيلة المنوطة بعهدته ويتحمل من أجلها المشاق والمخاطر، ويمكن تلخيصها فيما يلي:

- إنه يحمي ممتلكات الدولة والأفراد من عبث العابثين.
- إنه يرشد المواطنين ويدل الحائرين على ما لا يهتدون اليه بأنفسهم.
- إنه يساعد على تنظيم الحياة الاجتماعية بالدفاع عن القانون العام.

- إنه يقوم بتنظيم المرور ونقل المصابين في الحوادث عند الضرورة.
- إنه حرب على المجرمين والاشرار بكافة أنواعهم.

فوسائل الاعلام بهذه الطريقة تقدم للمجتمع خدمة جليلة بالتقريب فيما بين رجال الأمن والجمهور، بإزالة الحواجز والريبة فيما بينهما وتجعلهما يتقاسمان الشعور الوطني بأهمية استتباب النظام والأمن بدل الخوف والشك، وهي صورة سائدة في أغلب مجتمعاتنا العربية، وسائر المجتمعات النامية، ومن الضروري أن تحل محلها عقلية جديدة، تمجد رجل الأمن ليحتل في النفوس والعقول مكانته اللائقة، وبالمقابل تندد بالمجرمين الذين يمارسون شتى أنواع الانحراف الذي يسبب الضرر والأذى للمجتمع بكافة فئاته، بينما الشرطي يسهم مساهمة لا غنى عنها في غرس القيم الصالحة ويعمق الثقة بالدولة ومؤسساتها، ويدعو الى احترام النظام والقانون ويدافع عن ذلك بالقوة اذا اقتضى الأمر

٣ - دور الجمهور:

تولي المحافل الدولية اهتماما متزايدا باشراك الجمهور في مكافحة الجريمة والوقاية منها، وترسم بعض الأدوار والواجبات له بالتعاون مع الأجهزة المختصة، وقد ظهر هذا الاهتمام في العديد من مؤتمرات الأمم المتحدة، إذ أوصى بعض هذه

المؤتمرات الحكومات المختلفة بأهمية توعية الجماهير بخطر الجريمة والتنبيه الى الواجب الوطني في الحيلولة دون وقوعها، كما تناولت الدراسات دور الفرد العادي والجمهور في هذه المكافحة، وخصوصا فئات الشباب التي يلزم اشراكها على نحو فعال.

اما هذا البحث فيقتصر على القاء بعض الضوء على دور الجمهور في مكافحة الجريمة من وجهة النظر الاسلامية.

في المفهوم الاسلامي يتمتع الفرد بنوعين من الشخصية احدهما تقع عليه المسئولية عن كل ما يتعلق به شخصيا من حفظ نفس ومال وعقل. والآخر ينصب عليه التكليف الاجتماعي، إذ هي مسئولة ضمن المسئولية الجماعية عن صلاح المجتمع وخدمته وتجنيبه السوء والأذى.

ومن هذا المنطلق فإنه كلما ازداد الأفراد الذين يشعرون بمسئوليتهم والذين شرفت مقاصدهم وعلت هممهم في أي مجتمع، كانت فرصة للرقي الاجتماعي والاستقرار في جميع المجالات أفضل، فصلاح الفرد ينجم عنه بالتأكيد صلاح المجتمع، ولهذا كانت العناية بتربية الأفراد أهم لبنة في البناء الاجتماعي.

والضمير الديني أو (القلب) في التربية الاسلامية هو

أساس كل عمل، فبصلاحه يصلح الفرد والمجتمع، وبانحرافه يقع الزيغ والضلال وفي الحديث الشريف «إن في الجسد مضغة اذا صلحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب» وفيه «الاثم ما حاك في الصدر وكرهت أن يطلع عليه الناس». فالضمير الديني حاضر لا يتخلف ورقيب لا يغفل، يحاسب صاحبه على الصغيرة والكبيرة، لأنه نابع من ذات الفرد يسيطر على مشاعره ويوجه سلوكه وتصرفاته

اما القوانين الوضعية والاعراف الاجتماعية فقد فرضها الآخرون فرضا، وقد يكون الفرد غير مقتنع بعدالتها أو يرى أنها تخدم مصالح فئة دون أخرى، وهو وأن جاراها وامتثل أوامرها مخافة محاكمة القاضي أو حكم الحاكم، فإنه يحل لنفسه التحلل منها عندما يكون في منأى عن عيون الرقباء.

والدين الاسلامي يكفل للفرد الحرية ليكون ذا تأثير في مجتمعه، متمكنا من تأدية واجبه في عزة ومنعة، الا انه ليس من معنى الحرية في الاسلام الانفكاك من القيود والضوابط، بل هو ملزم بالانقياد لسلطان العقل الواعي لا لسلطان الهوى، وملزم بمراعاة حقوق الآخرين، والا كان انانيا منفصما لا فائدة فيه لمجتمعه وأمته.

أوّلى الدين الاسلامي - إذاً - كل عناية للضمير الفردي، لجعل هذا الفرد صالحا للقيام بحقوق نفسه وحقوق مجتمعه،

فاجتماع الضمائر الواعية المسئولة كفيل برد كل فرد أراد الخروج على السلطة الجماعية والمصلحة العامة الى رشده والزامه بالحدود المرسومة، بل إن الاسلام يحذر من متابعة المجتمع الفاسد على الانحراف والخطيئة.

فالقرآن الكريم يؤنب المشركين على التمسك بعادات أسلافهم الفاسدة ﴿إنّا وجدنا آباءنا على أمة وإنّا على آثارهم مهتدون﴾.

وفي الحديث الشريف «لا يكن أحدكم إمعة يقول: إن أحسن الناس أحسنت وإن أساءوا أسأت. وطّنوا أنفسكم إن أحسن الناس أن تحسنوا وإن أساءوا أن تجتنبوا اساءتهم».

والاسلام يريد مجتمعا متماسكا تحفظ فيه مصلحة الفرد ومصلحة الجماعة، ذلك أن المجتمع الذي يتكون أفراده من أفاضل يخضعون لرقابة ذاتية صارمة، لا بدَّ أن تنمو فيه مظاهر الخير والفضل والتعاون والأثرة، وتذبل فيه نوازع الأنانية والشر والميل الى ارتكاب الجريمة.

ولمكافحة الجريمة والتحلل من الضوابط أوكل الاسلام الى العموم الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فمن حق الجمهور بل ومن واجبه أن يظل الرقيب الواعي على البنية الاجتماعية حتى لا تهتز أركانها أمام عبث المنحرفين والطائشين، فقال جل من قائل ﴿ولتكن منكم أمة يدعون الى الخير

ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر﴾. فجماعة المسلمين مسئولة عن استئصال الظلم ومحاربة الجريمة والاستهانة بالقيم والأخلاق، وقد ذم الله بني اسرائيل بقوله ﴿كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه لبئس ما كانوا يفعلون﴾ ﷺ وربط القيام بهذا الواجب باستجابة الدعاء، فقد قال (ﷺ) «مروا بالمعروف وانهوا عن المنكر قبل أن تدعوا فلا يستجاب لكم» واي منكر أفظع من قتل النفس وسرقة الأموال واختطاف الطائرات وارسال الرسائل الملغومة، وكل الجرائم الاجتماعية والحضارية التي ترتكب في هذا العصر.

والرقابة على المجتمع وملاحقة المفسدين والمجرمين في نظر الاسلام ليست انتقاما وعقابا بقدر ما هي دفاع عنهم ورعاية لشئونهم واصلاح أمورهم، أما وقوف المجتمع من الجريمة والفساد موقف المشاهد، فيسرع بالمجتمع الى التفكك والخراب ﴿واتقوا فتنة لا تصيبنَّ الذين ظلموا منكم خاصة واعلموا أن الله شديد العقاب﴾. فعدم التعرض للجريمة بعقاب المجرم ـ مهما كانت مكانته الاجتماعية ـ جريمة في نظر الاسلام، ويقول الرسول الكريم في هذا الصدد «إنما هلك من كان قبلكم إنهم كانوا اذا سرق فيهم الشريف تركوه واذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد».

ودور الجمهور في الشريعة لا يقتصر على الرقابة

والابلاغ، بل يتعداه في رأي بعض الفقهاء الى مباشرة تطبيق الأحكام نيابة عن السلطة في حالات خاصة مثل اتلاف الكتب الفاسدة التي لها ضرر على عقيدة المجتمع وقيمه، واغلاق دور الدعارة والفساد. ورغم رأي الفقهاء فإن لكل عصر أسلوبه وطريقته في علاج الجريمة والتعامل مع المجرمين، وقد لا يكون الجمهور في عصرنا مكلفا بمباشرة تطبيق القانون الا في غياب السلطة الشرعية أو الخشية من افلات المجرم قبل أن تمتد اليه يد العدالة، وانما يكتفي الجمهور في أغلب الحالات بالارشاد والتبليغ مساعدة للسلطات المختصة.

والمهم أن يدرك الجمهور أن سيادة القانون واستتباب النظام فرض عين على كل فرد، بغض النظر عن انتمائه السياسي والطائفي وبغض النظر عن مكانته في المجتمع وعن الوظيفة التي يمارسها، فهو يتجاوز المفهوم الشرطي الذي ينحصر في أذهان الناس حوله، بل هو واجب ديني يستدعي تضافر كافة الجهود والتنسيق بين أفراد طبقات المجتمع وكافة مؤسساته للاضطلاع بمهامه، فالأمن عندما يتوفر يستفيد منه كل فرد مهما كان انتماؤه ومكانته، وعندما يختل فان الجميع يتضرر، ويصبح الناس عرضة في أي وقت للجريمة في النفوس والأموال.

٤ ـ العقوبة والاصلاح (الجوابر أو الزواجر):

فكرة العقوبة رافقت ظاهرة الجريمة من قديم العصور وتطورت بتطورها حيث بدأت بالانتقام والتعذيب الجسدي بأشكاله المختلفة، الى أن وصلت الى مفهوم الاصلاح والتأهيل.

في البداية كان الأمر يقتصر على حبس المجرمين وانزال العقاب الجسدي بهم وفق ما يتطلبه نوع الجريمة ومدى خطورتها. ومع التقدم الحضاري أصبح المفهوم يتحول الى محاولة الأخذ بيد المجرمين لاعادتهم الى الصواب كأفراد في المجتمع قادرين على التكيف معه، وأنيطت مهمة الاصلاح بمؤسسات مختلفة هي السجون ودور الاصلاح، ومن بين هذه الدور ما يختص في إعادة تأهيل الأحداث الجانحين، وهي تختلف عن الدور المخصصة للكبار في برامجها وطريقة تعاملها في إعادة هؤلاء وأولئك الى الدائرة الاجتماعية السليمة.

ومن أهم وظائف هذه المؤسسات أنها تراعي في تعاملها مع المجرمين ليس فقط درجة الخطورة التي عليها الجريمة، وانما ـ بالاضافة الى ذلك ـ أوضاع المجرم الفردية، وتهتم بالخلفية التي أدت به الى ارتكابها، كما تحرص على أن يتلاءم العقاب والاصلاح مع صنف المجرمين للمساعدة على تقويم سلوكهم واعادة تكييفهم ليندمجوا من جديد في المجتمع.

فقد كان الأحداث الجانحون يتقاسمون السجون مع الكبار المنحرفين الى أن تطور علم النفس وعلم الاجرام، فبدأت فكرة عزل الاحداث في مؤسسات اصلاحية خاصة بهم، لما يمتاز به الصغار من تكوين نفسي خاص، يوجب التفرقة في علاجهم واصلاحهم عن الطرق المتبعة لاصلاح الكبار واعادة تأهيلهم.

الا أن هنالك عقبات جمة تعترض قيام السجون ودور الاصلاح بهذه المهمة، منها ما هو مادي كتوفير الاختصاصيين المؤهلين لاجراء الفحوص المطلوبة نفسيا وصحيا، وكذلك الأمر بالنسبة للمباني والأجهزة داخل السجون، ويكاد لا يتوفر مثل هذه الامكانات في الوقت الحاضر الاّ لدى قلة من الدول الغنية والمتقدمة علميا وحضاريا.

وهناك بيئة السجن المتناقضة مع عملية الاصلاح، فنزلاء السجون يتألفون من عينات مختلفة من الناس، منهم محترفو الجريمة الذين أصبح الانحراف يمثل ركنا هاما من تكوينهم النفسي والاجتماعي قد تعودوا السجون منذ مدة، كما أن من بينهم مجرمين ارتكبوا الجريمة بالمصادفة عن طريق الخطأ وهم يمقتونها ومستعدون للتوبة والرجوع الى الصواب، كما يضم السجن اميين ومثقفين وأغبياء وأذكياء وأبناء طبقات المجتمع على اختلافهم، وقيام العلاقة بين مختلف هؤلاء النزلاء

أمر تفرضه الطبيعة البشرية، واحتمال التأثير المتبادل قائم، وافتقار القدوة الحسنة داخل السجن تزيد من صعوبة الاصلاح والتأهيل.

والحياة داخل السجون تفصل السجين عن العالم الخارجي، وتجعله لا يفكر الاّ في ذاته ووضعه وما يقاسيه وتفقده روح المسئولية، كما أن وضعه ينعكس على اسرته فيلحقها التفسخ والانحراف وتشرد الصغار، مما تنتج عنه عقبات هائلة على عملية الاصلاح المتوخاة.

وتجري عملية الاصلاح على دراسات وأسس علمية لممارسة الحياة العادية حال انتهاء مدة العقوبة، وهي عملية تقتضي تصنيف السجناء ـ كما اسلفت ـ بمقتضى ظروفهم الخاصة، وتهدف الى جعلهم يستقرون في حياة ما بعد تقييد الحرية، وهو ما يحتم تأهيل وتدريب القائمين على السجون ليقوموا بدورهم على الوجه الأكمل.

ومن الزواجر عقوبة النفي، فالابعاد عن منطقة الجريمة عقوبة متعبة لمصلحة الشخص إذا كان محيطه يكثر فيه أصدقاء السوء والمجموعات المنحرفة او تكون جريمته كونت له اعداء كثيرين يمكن أن يعتدوا عليه في أي وقت، كما قد يكون الابعاد لمصلحة المجتمع إذ قد يكون المجرم تأصل فيه النزوع الى

الاجرام ولا يؤمن أن يعود الى اقتراف الجريمة اذا بقي متمتعا بحريته في نفس المحيط.

وعقوبة النفي لا تتنافى بالضرورة مع مبدأ الاصلاح والتأهيل، إذا كان النفي يتم الى مجتمع آخر قادر على التأثير على الجاني ويرد اليه شعوره بكرامته وذاتيته، اذ قد يتمتع فيه بقدر من الحرية لم يكن يتمتع به لو كان داخل السجن، وخصوصا اذا كان مصحوبا في منفاه بأسرته حيث يساعده ذلك على الاستقرار النفسي والشعور بالمسئولية، فالانشغال بشئون الأسرة وفي توفير الحاجيات الضرورية لها يشغله عن التفكير في الاستمرار في اقتراف الجريمة، كما يحفظ على الاسرة نفسها تماسكها ويجنبها انحدار أفرادها الى أوكار الجريمة، ولهذا كان النفي عقوبة متبعة في الاسلام حيث نفى النبي (ﷺ) الحكم بن أبي العاص الى الطائف، ونفى عمر بن الخطاب نصر بن حجاج، وهي وسيلة متبعة الى اليوم في أكثر المجتمعات.

وبعد فإن العالم يمر بمرحلة من الغليان والتوتر في كثير من ارجائه، تنعكس آثارها في كثير من الظواهر الاجتماعية غير المألوفة، فالعنف الفردي والعنف المنظم أصبحا عملة رائجة للتهديد والابتزاز والارهاب وتصفية الخلافات، وان لم تتدارك امتنا العربية هذه الظاهرة وتبذل كل الوسائل للحد منها في انتظار استئصالها فقد تهتز ثقة المواطن بأجهزة الأمن في بلده،

ويولد فيه الميل الى الاعتماد على نفسه لفرض ما يراه انصافا وعدلا، ولا يخفى ما في ذلك من مخاطر على هيبة الدولة واستقرار نظمها.

وتفشي الجريمة، بالاضافة الى زعزعة ثقة المواطن في مؤسسات بلده، فإنه يخلق انطباعا سيئاً عن البلد مما يكون له تأثير سلبي على النشاط الاقتصادي وانحسار سيولة رأس المال الأجنبي ومشروعات الاستثمار الاقتصادي والسياحي.

وواضح أن الشرط الأول لأي تقدم اقتصادي واجتماعي لأي بلد، هو الاستقرار واستتباب الأمن، فكافة المؤسسات من مصانع وغيرها لن تتمكن من أداء عملها بصورة سليمة في مكان لا يأمن فيه الفرد على حياته وماله، ولذلك فان كثيرا من البلدان يتمتع بثروات طبيعية هائلة، وهو يعيش في تخلف فظيع لأنه لم يتمكن من اجتذاب رؤوس الأموال والخبرات الفنية لاستغلال الثروة لفائدة شعبه، والسبب انه لم يتمكن من اقرار الأمن واقناع الآخرين بسيادة القانون والنظام في ربوعه.

وأنا أعتقد انه بالاضافة الى ماذكرت في الصفحات السابقة فإن أهم وسيلة لاستتباب الأمن على المستويين الوطني والقومي، تكمن في تعزيز التعاون بين الدول المتجاورة إذا ان

المجرم في الغالب لا يقترف جريمته الا بعد ان يكون مهد السبيل للافلات من أجهزة الأمن للالتحاق ببلد مجاور، معتمدا على صعوبة اجتياز القوات للحدود الا وفق اجراءات قانونية معينة، خصوصا ان لكل دولة قانونها الخاص في مكافحة الجرائم الداخلية والوافدة، وقليلة هي تلك الدول التي تربطها اتفاقية لتسليم المجرمين.

فعلى الأقطار العربية ـ في هذا المجال ـ محاولة توحيد القانون الخاص بمكافحة الجريمة، وذلك لتسهيل تبادل المعلومات والابلاغ عن تحرك المجرمين المعروفين وأصحاب السوابق من مواطنيها الى الأقطار العربية الأخرى، بل والى الدول المجاورة غير العربية التي تربطها بها علاقات من هذا النوع.

فالتسلل عبر الحدود ظاهرة مزمنة سهلت افلات المجرمين من العقاب، ومحاولة القضاء عليها بالتشريعات المشتركة أمر أساسي لبث اليأس في قلوب المجرمين في الافلات من العقوبة.

وقد أصبح المجرمون في العصر الحديث ينتظمون في هيئات وعصابات تكون جذورها ممتدة في أكثر من بلد ولها ميزانياتها وقوانينها، بل ولها لغتها ومصطلحاتها الخاصة التي تتعامل بواسطتها وتتبادل المعلومات، دون أن يتمكن

المختصون من اكتشاف خفايا أسرارها، ومما يزيد خطورة هذه التنظيمات أنها قد تكون مرتبطة بجهات خارجية تستغلها لمآربها السياسية لزعزعة الاستقرار في بعض الأقطار بتصفية الخصوم وتخريب المرافق الاقتصادية، موهمة أن البلد الذي تنفذ فيه عمليات من هذا النوع يتعرض لاستياء عام وأن الثورة الشعبية على الأبواب، رغم أن الأمر لا يعدو أن عصابة تدربها وتمولها جهات أجنبية كلفتها بتنفيذ عمليات معينة وهنا أيضا تكمن أهمية تعاون أجهزة الأمن العربية فيما بينها وتعاونها مع الأجهزة المماثلة في الدول المجاورة.

وفي هذا المجال تعترضنا مشكلة وثائق السفر التي أصبح تزويرها ظاهرة مستشرية وسلاحا فعالا في يد المخربين ومحترفي الجرائم، كما أنها تستعمل كسلاح سياسي.

فبعض العصابات تنتحل جوازات سفر لأقطار تقع ضمن نطاق دائرة تخريبية، ليوهم البلد الذي يكون مسرحا لجريمته أنه مستهدف من قبل تلك الحكومة، مما يسبب حرجا بالغا لحكومة ذلك البلد، ولهذا أصبح من الضروري تشديد الاحتياطات الفنية والعلمية في اصدار الجوازات، كما ان المتابعة الفعالة لقضية التزوير بالغة الأهمية بين الدولة التي وقع فيها التزوير والتي وقع عليها.

وبشأن المضاربة في حقل وثائق السفر فان الكثير ممن لهم نوايا اجرامية يدعون افتقاد جوازاتهم ويعلنون عنها اعلانات رسمية للحصول على جوازات جديدة، بينما قد يكونون في الواقع باعوها أو زودوا بها العصابات التي يتعاملون معها. فهنا لابد من التزام الحيطة والحذر في منح جوازات بدل الجوازات الضائعة، لما قد يترتب على ذلك من جرائم كان بالامكان تجنبها.

وأخيراً فإنه من الطبيعي التأكيد أن الرجوع الى أسباب الجريمة من الاحساس بالظلم والغبن الاجتماعي، أو علاج العقد النفسية ومحاولة اصلاحها في أي مجتمع، تبقى من أهم الأسلحة التي تواجه بها الجريمة للقضاء عليها باستئصال جذورها.

المراجـــع

- أسد الغابة في معرفة الصحابة. ابن الأثير. دار الشعب. القاهرة:
- تفسير ابن كثير. دار التراث العربي. القاهرة:
- رعاية الأحداث ومشكلة التقويم. منير العصره. المكتب المصري الحديث للطباعة والنشر. القاهرة:
- رعاية الطفولة خلال مراحل النمو والتطور مصطفى المسلماني. المكتب الجامعي الحديث. الاسكندرية: ١٩٨١م.
- علم الاجتماع الحضري. محمد عاطف غيث. دار المعرفة الاسكندرية: ١٩٨٢م.
- علم الاجتماع ومدارسه. مصطفى الخشاب. الانجلو المصرية. القاهرة:
- المشاكل الاجتماعية والسلوك الانحرافي. محمد عاطف غيث. دار المعرفة القاهرة: ١٩٨٢م.
- نظرية الاسلام السياسية. أبو الأعلى المودودي. مؤسسة الرسالة بيروت: